

نحو اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ

جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون،

اذ يساورها القلق العميق من ازدياد انتشار التدخين وغيره من أشكال تعاطي التبغ على نطاق العالم، مما أدى الى وفاة ٣,٥ مليون نسمة على الأقل في عام ١٩٩٨ والذي يتوقع له أن يسبب ١٠ ملايين وفاة على الأقل سنويا بحلول عام ٢٠٣٠، حيث ستحدث نسبة ٧٠٪ من هذه الوفيات في البلدان النامية اذا لم تتم مكافحة هذا الوباء؛

وبعد النظر في التقرير الذي قدمه المدير العام الى جمعية الصحة عن مبادرة التحرر من التبغ واللمحة الخاصة بالأنشطة المتوقعة (مرفق)؛

واذ تنوه بالدور الريادي الذي يضطلع به المدير العام والمنظمة في مجال مكافحة التبغ؛

واذ تعيد الى الأذهان، وتؤكد من جديد القرار ج ص ع ٤٩-١٧ الذي يطلب فيه الى المدير العام أن يشرع في وضع اتفاقية اطارية لمكافحة التبغ وفقا للمادة ١٩ من دستور المنظمة؛

واذ تدرك الحاجة الى استراتيجيات متعددة القطاعات، بما في ذلك مشاركة المنظمات المتعددة الأطراف والمنظمات غير الحكومية الأخرى، في النهوض باتفاق الآراء وبالإجراءات على الصعيد الدولي بشأن وضع اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة بها؛

واذ تضع في اعتبارها القيود العديدة، بما في ذلك القيود على الموارد، التي تواجه عددا من البلدان في وضع وتنفيذ اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة بها؛

واذ تضع في اعتبارها أن انتاج التبغ يشكل مصدرا هاما للدخل في العديد من البلدان النامية؛

واذ تدرك الضرورة الملحة للتعجيل في العمل على وضع الاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة بها بحيث تصبح أساسا للتعاون المتعدد الأطراف والعمل الجماعي لمكافحة التبغ؛

ورغبة منها في استكمال اعداد مشروع نص الاتفاقية الاطارية كي تنظر فيه جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون،

١ - تقرير:

(١) أن تنشئ، عملاً بالمادة ٤٢ من نظامها الداخلي، هيئة تفاوض حكومية دولية مفتوحة العضوية لجميع الدول الأعضاء بغية وضع مشروع للاتفاقية الاطارية المقترحة للمنظمة لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة بها والتفاوض حولها؛

(٢) تشكيل فريق عامل معني باتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية لمكافحة التبغ مفتوح العضوية لجميع الدول الأعضاء بغية الاعداد للأعمال التي ستضطلع بها الهيئة المشار اليها أعلاه. وسيقوم هذا الفريق باعداد مشاريع العناصر المقترحة في الاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ. ويقدم الفريق العامل تقريراً عن التقدم المحرز الى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة. وأن يستكمل عمله ويقدم تقريراً الى جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين بهذا الصدد؛

(٣) جواز مشاركة منظمات التكامل الاقتصادي الاقليمية المؤلفة من دول ذات سيادة أعضاء في منظمة الصحة العالمية تنقل اليها دولها الأعضاء سلطة الفصل في المسائل التي يحكمها هذا القرار، بما في ذلك سلطة الدخول في معاهدات فيما يتعلق بهذه المسائل، مشاركة نشطة، وفقاً لأحكام المادة ٥٥ من النظام الداخلي لجمعية الصحة، في أنشطة الصياغة والتفاوض التي تضطلع بها الهيئة الحكومية الدولية المتفاوضة المشار اليها في اطار الفقرة (١)، وفي الأعمال التحضيرية المشار اليها في الفقرة (٢)؛

٢ - تحث الدول الأعضاء على:

(١) اعطاء أولوية عليا للتعجيل بالعمل على وضع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة؛

(٢) توفير الموارد والتعاون الضروريين للتعجيل بهذا العمل؛

(٣) تعزيز المشاورات الحكومية الدولية لتناول قضايا محددة، مثل مسائل الصحة العمومية وغيرها من المسائل التقنية ذات الصلة بالتفاوض حول الاتفاقية الاطارية المقترحة والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة؛

(٤) انشاء هيكل ملائمة، حسب اللزوم، مثل اللجان الوطنية لأغراض الاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ وانشاء آليات لدراسة الآثار المترتبة على وضع اتفاقية اطارية بشأن مكافحة التبغ في سياق القضايا الصحية والاقتصادية المطروحة وخاصة آثارها على اقتصاد الدول المعتمدة على الزراعة؛

(٥) توفير التسهيلات والدعم لمشاركة المنظمات غير الحكومية، على سبيل التسليم بضرورة التمثيل المتعدد القطاعات؛

(٦) المضي قدما في النظر بوضع سياسات وطنية واقليمية بشأن التبغ وتعزيزها، بما في ذلك التطبيق الصحيح للبرامج التنظيمية من أجل الحد من تعاطي التبغ، كإسهام منها في وضع الاتفاقية الاطارية والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة؛

٣- تطلب الى المدير العام:

(١) التشجيع على توفير الدعم لوضع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة في أوساط الدول الأعضاء، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والطوعية، وفي وسائل الاعلام؛

(٢) استكمال أعمال المنظمة التقنية اللازمة لتيسير المفاوضات حول الاتفاقية الاطارية لمكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة؛

(٣) دعوة فريق عامل معني بالاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ للاجتماع، وعقد الاجتماع الأول لهيئة التفاوض الحكومية الدولية بناء على التقدم المحرز من جانب الفريق العامل؛

(٤) تزويد الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية وهيئة التفاوض الحكومية الدولية بالخدمات والتسهيلات اللازمة لأداء أعمالهما؛

(٥) تيسير مشاركة أقل البلدان نموا في أعمال الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية في المشاورات التقنية الحكومية الدولية وفي أعمال هيئة التفاوض الحكومية الدولية؛

(٦) توجيه الدعوة الى أعضاء الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية لمكافحة التبغ وهيئة التفاوض الحكومية الدولية، وممثلي الدول غير الأعضاء، وحركات التحرر المشار اليها في القرار ص ع ٢٧-٣٧، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية التي تقيم المنظمة معها علاقات فعالة، والمنظمات غير الحكومية التي تقيم علاقات رسمية مع منظمة الصحة العالمية، بصفتهم مراقبين يحضرون دورات هاتين الهيئتين وفقا للمواد ذات الصلة من النظام الداخلي لجمعية الصحة وقراراتها.

الملحق

لمحة عامة عن الأنشطة المتوقعة

كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ الى أيار/مايو ٢٠٠٠ (استكمال مرحلة ما قبل المفاوضات)،
والأهداف المتصلة بالتفاوض بشأن اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ
والبروتوكولات ذات الصلة المحتملة واعتمادها
(أيار/مايو ٢٠٠٠ - أيار/مايو ٢٠٠٣)

المواعيد	الأجهزة الرئاسية والفرعية	المقررات والاجراءات المتخذة من جانب الأجهزة الرئاسية والفرعية	الاجراءات المتخذة من جانب الأمانة
كانون الثاني/يناير ١٩٩٩	المجلس التنفيذي	<ul style="list-style-type: none"> توصية جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسين باعتماد القرار "نحو اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ" 	<ul style="list-style-type: none"> بعد الدورة الثالثة بعد المائة للمجلس التنفيذي تعميم المعلومات بشأن عملية وضع الاتفاقية الاطارية اعداد وثائق المعلومات حول هذه العملية لتقديمها لجمعية الصحة العالمية الثانية والخمسين عقد مشاورات مع الدول الأعضاء
أيار/مايو ١٩٩٩	جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون	<ul style="list-style-type: none"> النظر في مشروع القرار "نحو اتفاقية اطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ" تشكيل هيئة تفاوض حكومية دولية وفريق عامل معني بالاتفاقية الاطارية لمكافحة التبغ 	<ul style="list-style-type: none"> عقد جلسات اعلامية بشأن الاتفاقية الاطارية ابان انعقاد جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسين بعد جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسين توفير الدعم للمشاورات التقنية الحكومية الدولية بشأن الاتفاقية الاطارية تسهيل مشاركة البلدان الأقل نموا في عملية وضع الاتفاقية الاطارية توفير الدعم التقني
أيار/مايو ١٩٩٩ الى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية	<ul style="list-style-type: none"> البدء باعداد مشروع عناصر مقترحة للاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ 	<ul style="list-style-type: none"> اجتماع الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ توفير الدعم التقني
كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠	الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية	<ul style="list-style-type: none"> تقديم تقرير مرحلي من الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية الى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة النظر في التقدم الذي أحرزه الفريق العامل 	<ul style="list-style-type: none"> توفير الدعم التقني

المواعيد	الأجهزة الرئاسية والفرعية	المقررات والاجراءات المتخذة من جانب الأجهزة الرئاسية والفرعية	الاجراءات المتخذة من جانب الأمانة
كانون الثاني / يناير ٢٠٠٠ الى أيار / مايو ٢٠٠٠	الفريق العامل المعنى بالاتفاقية الاطارية	• مواصلة العمل بناء على توجيهات المجلس التنفيذي	• توفير الدعم التقني
أيار / مايو ٢٠٠٠	جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسون	• تقديم تقرير من الفريق العامل المعنى بالاتفاقية الاطارية الى جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين	• عقد جلسات اعلام تقنية خلال انعقاد جمعية الصحة بشأن عمليات التفاوض البديلة
أيار / مايو ٢٠٠٠ (الموعد المستهدف)	هيئة التفاوض الحكومية الدولية	• عقد أول دورة تنظيمية	• عقد أول اجتماع لهيئة التفاوض الحكومية الدولية استنادا الى التقدم المحرز من جانب الفريق العامل
أيار / مايو ٢٠٠٠ الى أيار / مايو ٢٠٠٣ (الموعد المستهدف لاعتماد الاتفاقية)	هيئة التفاوض الحكومية الدولية	• التفاوض بشأن مشروع الاتفاقية الاطارية والبروتوكولات ذات الصلة المحتملة	• توفير الدعم التقني

ملاحظة: يعود أمر البت في العملية والمضمون الى الدول الأعضاء في المقام الأول، لكنهما سيشملان أيضا مساهمات من هيئات منظومة الأمم المتحدة، أو الهيئات الدولية أو الاقليمية أو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

الجلسة العامة التاسعة، ٢٤ أيار / مايو ١٩٩٩
ج ٥٢ / المحاضر الحرفية / ٩

= = =